

7895- حكم أخذ الزوجة من مال زوجها بدون علمه - الشيخ

صالح الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم من اسئلة السائلة تقول اذا اخذت المرأة من مال زوجها بدون عينه رغم انها تطلبه فلا يستجيب والان وقد تابت الى الله والحمد لله ماذا يلزمها؟ هل يجب الاستئذان منه؟ يجب الاستئذان من الزوج اذا ارادت - 00:00:00

ان تأخذ من ماله الا اذا كان مقصرا عليها في نفقتها ومعونتها او مؤونة اولادها وطلبت منه فلم يعطها ما يكفيها او يكفي اولادها عليها ان تأخذ قدر الكفاية لها ولابنائها. لأن هند - 00:00:20

عتبة رضي الله عنها قال للنبي صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم ابا سفيان رجل شحيح لا يعطيني ما يكفيه وولدي فقال لها صلى الله عليه وسلم خذ ما يكفيك وولدك بالمعروف. فاذا كان الرجل الزوج مقصرا انها - 00:00:40 واجبة وطلبت منه شفائيتها او كفاية اولادها ولم يمثل وظهرت بماله فانها تأخذ قدر كفائيتها ولا تزيد على ذلك. فان كان الذي اخذته من هذا النوع قد ارتفعها فليس عليها شيء. واما ان كانت اخذت - 00:01:00

زيادة على كفائيتها فلا بد ان تطلب المسامحة من الزوج او ترد عليه المبلغ الذي اخذته من ماله اذا لم يسمع - 00:01:20